اللائحة الداخلية للجنة الدائمة لأخلاقييات البيحيث البعليمي بجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

# المحتويات

مقدمة	3
<b>أُولاً</b> ؛ التعريفات	4
<b>ثانيًا</b> : تشكيل اللجنة وهيكلها واختصاصاتها	11
<b>ثالثًا</b> : أهداف اللجنة ومهامها	13
<b>رابعًا:</b> إجراءات عمل اللجنة	15

من الأولويات الإستراتيجية لجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية الاهتمام بالبحث العلمي، وهو من المهام الرئيسية للجامعة التي يتطلع إليها المجتمع المستهدف في برامج الجامعة وأنشطتها انطلاقًا من أن البحث العلمي المتميزيسهم في حل مشكلات المجتمع أو الحد من آثارها، وفي سبيل تحقيق ذلك فقد حرصت الجامعة على تحقيق أعلى معايير التميز البحثي مع الالتزام بأخلاقيات البحث العلمي في أثناء مزاولة الأنشطة البحثية، بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية، والأنظمة القانونية ذات الصلة.

وانطلاقاً مما سبق جاءت الحاجة لإنشاء اللجنة الدائمة لأخلاقيات البحث العلمي في الجامعة من أجل مراجعة وتدقيق الأبحاث ذات الصلة بالمخلوق الحي من الناحية الأخلاقية، وتم تشكيل اللجنة في الجامعة بموجب القرار رقم 146/2 بتاريخ 2019/10/22 م وبتوصية من وكيل الجامعة للبحث العلمي؛ وذلك في ضوء نظام أخلاقيات البحث على المخلوقات الحية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 59) بتاريخ على المخلوقات الحية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 59) بتاريخ عبد العزيز للعلوم والتقنية رقم 1431/2/17م/10بتاريخ 1433/1/24 عبد العزيز للعلوم والتقنية رقم 2015/2/م/10بتاريخ 1433/1/24 بحيث يكون للجنة الدائمة الصلاحية بالموافقة على إجراء البحوث العلمية المقدمة إليها ذات العلاقة بالمخلوق الحي، كما أن اللجنة ستعمل على التأكد من التزام الباحث الرئيس والعاملين على البحث بجميع الضوابط والإجراءات والأحكام الواردة في نظام أخلاقيات البحث على المخلوقات الحية ولائحته التنفيذية الذي حدد كيفية تشكيل اللجنة والأحكام والقواعد التى تحكم أعمالها.

والله ولي التوفيق،

## أولاً: التعريفات

#### (المادة 1)

يقصد بالمصطلحات التاليـة المعانـي المبينـة أمـام كل منهـا مـا لـم يقتـض السـياق خـلاف ذلـك؛

#### الجامعة

جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

### مجلس الجامعة

مجلس جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

### رئيس الجامعة

رئيس جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

## النظام الداخلى

هـو النظام الداخلي واجب التطبيـق في جامعـة نايـف العربيـة للعلـوم الأمنيـة.

#### اللائحة

لائحـة اللجنـة الدائمـة لأخلاقيـات البحـث العلمـي بجامعـة نايـف العربيـة للعلـوم الأمنيـة.

#### اللحنة

هــي اللجنــة الدائمــة لأخلاقيــات البحــث العلمــي بجامعــة نايــف العربيــة للعلــوم الأمنيــة.

#### الباحث

كل شخص مؤهل علميًّا في موضوع ذي صلة بالبحث.

#### المدينة

مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية بدولة المقر.

### اللجنة الوطنية

اللجنة الوطنية للأخلاقيات الحيوية والطبية بدولة المقر.

### مكتب المراقبة

مكتب مراقبة أخلاقيات البحـوث بمدينـة الملـك عبـد العزيـز للعلـوم والتقنيـة بدولـة المقـر.

## اللجنة المحلية

لجنة ترخيص البحوث المشكلة في المنشأة وفقًا لنظام أخلاقيات البحث على المخلوقات الحية ولائحته التنفيذية بمدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية بدولة المقر.

## المنشأة

كل جهة ذات صفة اعتبارية عامة أو خاصة تمارس نشاطات بحثية على المخلوقات الحية.

### البحث

أي استقصاء منهجي تجريبي يهدف إلى تقدم العلوم الحيوية، أو إثراء المعرفة العامة أو تطويرها باستخدام المخلوق الحى أو أجزاء منه.

### المخلوق الحى

هو الإنسان والحيوان والنبات.

### المادة الوراثية

سلسلة من القواعد النيتروجينية الموجودة في الخلايا أو المستخلصة منها، المسؤولة عن نقل الخصائص والصفات من الخلية الأم إلى الخلية الفرع، ومن ثم من كائن إلى مواليده.

### الأهلية

بلـوغ الشـخص سـن الثامنـة عشـرة، مـغ قدرتـه العقليـة علـى مباشـرة التصرفـات النظاميـة بنفسـه.

### الموافقة بعد التبصير

إعطاء الشخص موافقته بمطلق حريته دون استغلال أو إكراه، بعد أن أدرك ما يطلب منه، وأدرك أهداف البحث واحتمالات الخطر فيه وما يترتب على مشاركته من حقوق وواجبات.

#### القاصر

الشخص الذي لم يبلغ سن الثامنة عشرة.

## الجنين

ثمرة الحمل منذ بدء التعشيش في الرحم إلى خروجه أو إخراجه منه.

## الولى

الشخص الذي يملك الولاية الشرعية على النفس.

#### النطفة

ناتج التلقيح حتى بلوغه أربعين يومًا.

#### اللقائم

البيضة الملقحة بالحيوان المنوي من حين إخصابها إلى حين انقسامها إلى ثمانى خلايا.

### الأمشاج

ناتج التلقيح من انتهاء مرحلة التلقيح إلى حين التعشيش في الرحم.

### الاستنسال

عملية إنتاج فرد كامل مماثل لآخر وراثيًّا دون تزاوج جنسي.

## ناتج الحمل

الجنين الذي خرج أو استخرج من الرحم.

## حيوانات التجارب

الحيوانات التي ترعى في أقفاص أو أماكن معينة لإخضاعها للتجارب العلمية.

## الخطر الأدنى

الضرر اليسير الـذي لا يتجاوز الخطـر المتوقـع فـي النشـاطات العاديـة للحيـاة اليوميـة، والـذي لا يمـكـن تلافيـه خـلال فحـص اعتيـادي سـريري أو نفسـي، ويشـمل الانزعـاج المتوقـع وعـدم الارتيـاح.

## ناقص الأهلية

كل شخص لا تتوافر فيه أهلية الأداء الكاملة لكونه قاصرا، أو بسبب إصابته بأحد عوارض نقص الأهلية التي تؤثر على سلامة الإدراك والتمييز لديه، أو الذي قضت المحكمة الشرعية باستمرار الولاية أو الوصاية عليه ومنعته من مباشرة التصرفات النظامية بنفسه.

### المعوق

كل شخص مصاب بقصور كلي أو جزئي بشكل مستقر في قدراته الجسمية أو الحسية أو التواصلية أو التعليمية أو النفسية إلى المدى الذي يقلل من إمكان تلبية متطلباته العادية في ظروف أمثاله من غير المعوقين.

### الطفل

كل شخص ذكر أو أنثى لم يبلغ سن الثامنة عشرة التي تخوله إعطاء الموافقة بعد التبصير.

## الخلايا الجذعية الجنينية

هـي الخلايـا التـي تؤخـذ مـن البيضـة الملقحـة فـي أطوارهـا الأولـى قبـل تخصصهـا العضـوى.

## الخلايا الجذعية الكهلة

هـي الخلايـا – غيـر المتخصصـة عضويًّا – التـي تؤخـذ مـن خلايـا المخلـوق الحـي المكتمـل النمـو.

### سوء السلوك العلمى

هو ممارسة سلوكيات لا تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية، أو تخالف الأنظمة واللوائح القانونية، أو تخرج عن الأعراف الجامعية المعمول بها.

### التجارب على البشر

هي عمليات البحث العلمي التي تُجرى على الإنسان بهدف اختبار فرضية، أو جمع معلومات، أو نقل المعرفة، أو إحصاء أمراض أو غيرها، وتقدير ما ينطوي على ذلك من مخاطر قد تهدد صحة الإنسان وسلامته.

## التجارب على الحيوانات

هي عمليات البحث العلمي التي تجرئ على الحيوانات الحية ذات الجهاز العصبي المتطور، بهدف اختبار فرضية، أو جمع معلومات، أو نقل المعرفة، وتحديد ما ينطوي على ذلك من مخاطر، قد تهدد صحة الحيوان وسلامته.

## تضارب المصالح

يقصد به تضارب المصلحة الشخصية الخاصة مع الالتزامات المهنية والعلمية للباحث التي قد تؤثر على نتائج البحث؛ ولذلك تطلب الجامعة من أي باحث الإعلان عن أي تضارب مصالح قد يؤثر على نتائج البحث قبل الشروع في بحثه سواءً أكانت شخصية أو مالية أو اجتماعية.

## حقوق الملكية الفكرية

سلطة الشخص على ما أبدعه أيَّا كان نوعه، ووسيلة التعبير عنه، مادام هذا الإنتاج يتضمن قدرًا معينًا من الابتكار، ما يخوله حماية إنتاجه والاستفادة منه وفقًا للأنظمة الداخلية والأعراف الجامعية والاتفاقيات الدولية، وعدم التعرض له من قبل الغير دون إذن مسبق منه.

## ثانيًا: تشكيل اللجنة وهيكلها واختصاصاتها

### (المادة 2)

### تشكيل اللجنة

يتم تشكيل اللجنة الدائمة لأخلاقيات البحث العلمي بجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية بقرار من رئيس الجامعة لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد.

#### (المادة 3)

### هيكل اللجنة

تتكون اللجنة من وكيـل الجامعـة للبحـث العلمـي رئيسـاً ومـن أميـن للسـر وعـدد (سـبعة) مـن أعضاء هيئـة التدريـس بالجامعـة أو مـن خارجهـا مـن ذوى الخبـرة والاهتمـام بمجـالات البحـث العلمــى.

#### (المادة 4)

يختص رئيس اللجنة بما يلى:

- رئاسة جلسات اللجنة.
- دعوة اللجنة للاجتماع كلما اقتضت الضرورة.
- توزيع خطط بحوث الرسائل والبحوث العلمية والاستمارات والاستبانات على أعضاء اللجنة لمراجعتها.
  - اعتماد استمارات الرسائل والبحوث والمشروعات البحثية من الناحية الأخلاقية.

## (المادة 5)

يختص أمين سر اللجنة بما يلى:

- ترتيب اجتماعات اللجنة.
- كتابة محاضر جلسات اللجنة.
- الاتصال بأعضاء اللجنة ودعوتهم للاجتماع.
- إعداد جدول أعمال اجتماعات اللجنة بالتنسيق مع رئيس اللجنة.
  - متابعة تنفيذ قرارات وتوصيات اللجنة.

## ثالثًا: أهداف اللجنة ومهامها

#### (المادة 6)

تهدف اللجنة إلى وضع الأسس العامة والضوابط اللازمة للتعامل مع المخلوقات الحية أو أجزاء منها أو مادتها الوراثية في مجالات البحوث في ضوء الأخلاقيات المهنية المرعية، وبما لا يتعارض مع أنظمة الجامعة ولوائحها، ونظام أخلاقيات البحث على المخلوقات الحية ولائحته التنفيذية بمدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية.

#### (المادة 7)

تتمثل مهام اللجنة في التالي:

- 2. التأكد من أن البحث المقدم موافق لنظام أخلاقيات البحث على المخلوقات الحية.
- 3. التأكد من تطبيق الأسس العامة والضوابط اللازمة للتعامل مع المخلوقات الحية أو أجزاء منها أو مادتها الوراثية في مجالات البحث في ضوء نظام أخلاقيات البحث على المخلوقات الحية ولائحته التنفيذية.
- 4. التأكد مـن حمايـة حقـوق الإنسـان موضـع البحـث وضمـان سـلامته، وصون كرامته.

- 5. التأكد من عدم الإضرار بالحيوان أو النبات عند إجراء البحث العلمى.
- 6. التأكد من صحة إجراءات الموافقة بعد التبصير (CONSENT)
- 7. التأكد من عدم استغلال القاصر أو ناقص الأهلية أو عديم الأهلية أو ذوى الإعاقة في البحث العلمي بأي حال من الأحوال.
- 8. مراجعة البحوث العلمية ومتابعتها والتأكد من مطابقتها لمعايير وأخلاقيات البحث العلمى.
  - 9. إصدار الموافقة على إجراء البحث من الناحية الأخلاقية.
- 10. دراسة القضايا المتعلقة بالإخلال بأخلاقيات البحث العلمي بالجامعة والرفع بتوصياتها إلى رئيس الجامعة.
- 11. حماية حقوق الباحثين المتعلقة بالملكية الفكرية وفقا لأحكام نظام حماية حقوق المؤلف السعودي الصادر بتاريخ ١٤٢٤/٠٧/٠٢ هـ.
- 12. التنسيق مع مكتب المراقبة بمدينة الملك عبد العزيز فيما يتعلق بأخلاقيات البحث العلمي.

## رابعًا: إجراءات عمل اللجنة

#### (المادة 8)

تتاح على موقع الجامعة الإلكتروني كافة البيانات المتعلقة باللجنة وتشكيلها وطرق الاتصال بها وإمكانية الحصول على الاستمارات الخاصة بمشاريع الأبحاث.

#### (المادة 9)

تبلغ الأقسام العلمية بالجامعة بهذه اللائحة لتعميمها على جميع أعضاء هيئة التدريس فيها ومعاونيهم والطلاب المسجلين لدرجة الماجستير والدكتوراه للاسترشاد بها قبل تسجيل خطط بحوث الرسائل العلمية.

### (المادة 10)

تعقد اللجنة اجتماعاتها عند الحاجة إلى ذلك ويكون الاجتماع صحيحًا بحضور ثلثي الأعضاء، وتصدر توصيات اللجنة بالأغلبية المطلقة، وفي حال تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس اللجنة.

#### (المادة 11)

قــرارات اللجنــة وجوبيــة وملزمــة للجميـــغ وشــرط أساســي قبــل البــدء بتطبيــق إجــراءات الدراســة بعــد اعتمادهــا مــن رئيــس الجامعــة.

#### (المادة 12)

يجوز لرئيس اللجنة الاستعانة بمن يراه من أعضاء هيئة التدريس بالجامعة أو من خارجها كمستشار علمي عند الحاجة.

#### (المادة 13)

يقدم الباحث للجنة ما يلى:

- 1. خطاب موجه إلى اللجنة الدائمة لأخلاقيات البحث العلمي بجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية لطلب الموافقة على إجراء البحث.
  - 2. خطة البحث.
- 3. الاستمارات الخاصة باللجنة والمتوافرة على موقع الجامعة بعد تعبئتها.
- 4. نماذج الموافقة بعد التبصير التي من الضروري الحصول عليها قبل البدء بالبحث طبقًا لأحكام اللائحة التنفيذية لنظام أخلاقيات البحوث الحيوية والطبية.
- 5. يتم بعد الفحص والدراسة إخطار الباحث من قبل اللجنة بالنتيجة النهائية لطلبه.

#### (المادة 14)

يجوز للجنة فرض رسوم يدفعها الباحثون الذين ينتمون لجهات خارجية سواء داخل دولة المقر أو خارجها مقابل قيامها بإصدار الموافقات على إجراء الأبحاث وتحدد اللجنة قيمة الرسم بشكل منفرد لكل حالة.